والمراد بالنسبة ان يضاف معنى الحرف الى مدخوله بان يقال ابتداء البصرة في قولنا سرت من البصرة ومعنى جزئيته انها فرد من افراد ذلك العام لا تقدم من ان الواضع وضع مثلا لكل فرد من افراد المقدمات بخصوصه غير مستقلة بالمفهومية اي بخلاف نحو الابوة والبنوة والابتداء المطلق فانها وان كانت نسبا لكنها مستقلة بالمفهومية

فلم يصح تفريع على قوله غير مستقلة بالمفهومية ان يحكم عليها في الحرف امتناع الحكم عليه لان صحة الحكم على الشيء موقوفة على ثبوته في نفسه اي استقلاله بالمفهومية ليكون ثباته غير له لان اثبات الشيء للشيء فرع ملاحظة المثبت له بالاستقلال فلا يصح اثبات الشيء لما هو غير ملحوظ بالا استقلال ومدلول الحرف غير مستقل بالمفهومية بل ان ثبات للغير وحينئذ فلا يصح الحكم عليه بشيء لانتفاء شرطه وهو الاستقلال وما يعطف على ما قبله اي ان عدم استقلال مفهوم الحرف مانع من صحة الحكم عليه ومانع من صحة اضافته بوجه السيد واذا امتنعت صحة الحكم عليه وصحة اضافته بوجه السيد لم يجز الاستعارة فيه اصالة لما علمت كما يلحق ان الاستعارة معتمدة على التشبيه والتشبيه يستلزم ملاحظة اضافة كل من المشبه والمشبه به بوجه السبد فلا يجري اصالة الا في شيء يصلح لان يلاحظ موصوفا ومحكوما عليه ولا يصلح لذلك الا المعنى المستقل بالمفهومية وانما كان عدم استقلال معنى الحرف مانعا من صحة اضافته بوجه السيد لان صحة اضافته بوجه السيد متوقفة على صحة الحكم عليه لان قولنا زيد كالاسد في الحكم الاسد مشبه بزيد في الشجاعة مثلا فقد حكمنا على زيد بكونه يشبه الاسد فثبت ان صحة الاضافة بوجه السبد متوقفة على صحة الحكم على المشبه به وصحة الحكم عليه متوقفة على استقلاله بالمفهومية فغير المستقل بالمفهومية يمتنع عنه الحكم واذا امتنعت صحة الحكم عليه امتنع ان يقع عنها اضافته بوجه السبد اي استقلالا فلا يجوز ان يشبه بطريق التبع ولذا كانت الاستعارة فيه بتبعية والفعل اي ما كان الفعل مفتقرا الى فاعل ما اذ لا بد لكل حدث من محدث فقام مثلا يدل على حدث وهو القيام وعلى نسبة مخصوصة بينه وبين فاعل ما غير خارجة بين الفعل وفاعله واحدها وهو الفعل مغفلين ملاحظة بدلالة اللفظ والآخر اي الفاعل وان كان متعينا في نفسه بوجه ما وهو الحدث لا بد له من محدث وملحوظ بذلك الوجه لكن اللفظ لا يدل عليه بخصوصه وضعا بل يدل عليه التزاما فلا بد من ذكره صريحا حتى يعرف فحاصل ان لفظة من موضوعة وضعا عاما لكل نسبة ابتداء خاص بخصوصها كذلك لفظة قام موضوعة وضعا عاما لكل شيء الى فاعل تاما بخصوصها فمعنى الفعل غير مستقل بالمفهومية فلا يصح ان يحكم عليه شيء

والنسبة

والنسبة داخلة في مفهوم الفعل على رأي السيد وخارجة عنه على رأي السيد وعلى كلا الرأيين هو غير مستقل من هذه الجهة اي جهة افتقاره الى الفاعل ملحوظ فيه النسبة الى الفاعل كنسبة قتل معنى ضرب ضربا شديدا الى الفاعل بمعنى الضارب في مفهومه اي مدلوله بحيث يكون ذهنا من الحدث والزمان والنسبة على رأي صرح به جمع من المحققين كالعضد والسيد والعصام والفنري والهروي وسائر الذين سبحنا الصباح وجعله الظاهر او خارجة عنه اي عن مدلول الفعل بحيث يكون ذهنا من الحدث والزمان والنسبة معتبرة وان كانت خارجة وجرى الشارح في غير هذا الشرح على ان النسبة خارجة عن مدلول الفعل وجعله الحق ولم يرتضه سبحنا الصباح وجعله غير ظاهر فهو غير مستقل تفريع على كون الفعل ملحوظا فيه النسبة على الرأيين وانما تفرع عدم الاستقلال على ملاحظة النسبة في الفعل عدم استقلاله لان هذه النسبة جزئية جزئيته وملزم من كونها جزئية كونها غير مستقلة بالمفهومية والمركب من المستقل وغير المستقل غير مستقل على القول الاول وكذا على القول الثاني باعتبار كون النسبة ملحوظة وان كانت خارجة عن المفهوم وما لوحظ فيه غير المستقل فهو غير مستقل ايضا فثبت على كلا الرأيين عدم استقلال الفعل وما لين غير مستقل لا يجري فيه الاستعارة اصالة لما علمت من اعتبار الاستعارة على التشبيه والتشبيه يستلزم اضافة كل من المشبه والمشبه به بوجه المشبه ولا يصلح للاضافة المذكور الا المعنى المستقل بالمفهومية من حيث النسبة حيثية تعليلية اي ان عدم استقلال الفعل لاجل وجود النسبة في مدلوله على الرأي الاول او ملاحظتها على الرأي الثاني لا باعتبار الفعل في حد ذاته استقلالا تاما قيد بالتمام ليتميز الفعل عن الحرف اذ الفعل باعتبار انتهام الحدث مثلا الذي هو جزء معناه مستقل بالمفهومية ولهذا يخبر به باعتبار ذلك الحدث عن شيء والحرف ليس كذلك فلا يكون مستقلا فضلا عن الاستقلال التام تبعية اي تابعة لجزء معنى الفعل المستقل وهو المصدر ومثل ذلك اي مثل ما ذكر في الفعل من كون النسبة الى الفاعل ملحوظة فيه يقال في باقي المشتقات فقاتل مثلا بمعنى ضارب بشدة ملحوظ فيه النسبة الى الفاعل وكل ملحوظ فيه النسبة الى الفاعل فهو غير مستقل ينتج قاتل غير مستقل وما لين غير مستقل لا يجري فيه الاستعارة اصالة لما سبق هذا وكون علة منع جريان الاستعارة في المشتق ملاحظة النسبة الى الفاعل فيه هو ظاهر كلام الشارح حيث جعل الملحوظة فيه مماثلة لعلة المنع في الفعل وفي كلام سبحنا الصباح ما يخالفه ونصه والتعليل الرضي في لون استعارة المشتق تبعيته ان معناه وان كان مستقلا بالمفهومية وصالحا لان يقع محكوما عليه كما له السيد لانفهام

وانما كان عدم استقلال معنى الحرف بالمفهومية علة في صح

تفسير المعنى من حيث هو الابتداء الخاص الذي يكون آلة لملاحظة غيره كالسير والبصرة صح

تقدير الكلام في صح

وإذا لم يدل عليه اللفظ صح

اصالة صح

ليست اصلية بل صح

داخلة في مفهوم النسبة او صح

ضمير عليه للرأيين اي ان نقول صح

الاصلية بل يكون استعارة تبعية صح